مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية | المجلد 16 العدد 2 (السداسي الأول 2024م)، ص. 83- 112

# معالم منهجية في دراسة أحاديث الأحكام

# Methodological milestones about the study of rulings of hadiths

**الذوّادي قوميدي** *

جامعة باتنة 1، كلية العلوم الإسلامية (الجزائر)

Douadi.goumidi@univ-batna.dz

**تاريخ النشر: 2024/06/30 تاريخ الاستلام: 2024/05/01 تاريخ القبول: 2024/05/16**

**ملخص:**

**يتناول** هذا البحث خلاصة ما أنتجه الفقهاء والباحثون في أحاديث الأحكام قديما وحديثا من خطوات وقواعد، مع إضافات مقترحة من تجربة الباحث في تدريس هذه المادة.

**وتتجلى أهميته** في لزوم الحاجة إلى ضبط الخطوات العلمية والمنهجية المساعدة على استثمار الأحكام من نصوص السنة النّبويّة، وحسن فهمها وتطبيقها.

**وسؤال البحث** في هذه الدراسة يتمحور حول ماهية القواعد والخطوات المنهجية التي اتبعها علماؤنا في دراسة أحاديث الأحكام، وكيفية الاستفادة منها في استثمار الأحكام والفوائد والمقاصد؛ وما الذي يمكن اقتراحه وإضافته لتلك الجهود القديمة والحديثة في سبيل صياغة معالم منهجية كفيلة بالوصول بالدارسين لفقه الحديث إلى أحسن الثمرات في هذا المجال؟

**وكان هدف** هذه الدراسة استثمار تلك المنهجيات والاستفادة منها وتفعيلها.

**وبمنهج الوصف والتحليل** خلصت هذه الدراسة إلى نتائج أهمها لزوم مراعاة المنهجيات الموصلة إلى حسن فهم سنة الأحكام وتطبيقها، كمقارنة الروايات، والعناية بالتعليل الفقهي، وأسباب ورود الحديث، وربط الأحاديث بالآيات القرآنية في الاستدلال وغيرها..

**الكلمات المفتاحية:** أحاديث الأحكام؛ المعالم المنهجية؛ القواعد المنهجية؛ استنباط الأحكام؛ فقه الحديث.

* المؤلف المرسل

**Abstract:**

This research deals with a summary of the steps and rules produced by scholars of the hadiths of rulings, ancient and modern, with suggested additions from the researcher's experience in teaching this subject.

The aim of the study was to determine the methodological steps that help in deriving rulings from the texts of the Prophet's Sunnah, and improving their understanding and application.

The researcher benefited from the efforts of ancient and modern scholars in extracting rulings, and suggested some scientific and methodological additions.

This study concluded with results, the most important of which is the need to take into account methodologies that ensure a good understanding of the Sunnah of rulings and their application, such as comparing narratives, paying attention to jurisprudential reasoning, the reasons for the occurrence of hadiths, linking hadiths to Qur'anic verses in reasoning, and others.

**Keywords:** Hadiths of rulings; Methodological milestones; Methodological rules; Deriving judgments; Jurisprudence of Hadith.

**1. مقدمة:**

عنوان هذه الدراسة: "**ملامح منهجية في دراسة أحاديث الأحكام**"، وهو يتناول خلاصة ما أنتجه وانتهجه الدارسون لأحاديث الأحكام -قديما وحديثا- من خطوات وقواعد، مع إضافات مقترحة من نتاج تجربة طويلة للباحث في تدريس هذه المادة.

**وسؤال البحث** الذي نريد الإجابة عليه في هذه الدراسة هو: إلى أي مدى اهتم فقهاء الحديث بالخطوات المنهجية في دراسة أحاديث الأحكام؟ وما المعالم المنهجية التي اتبعوها في استثمار الأحكام والفوائد والمقاصد من السنة النّبويّة؟ وكيف نستفيد من جهود فقهاء الحديث القدماء منهم والمحدثين في صياغة خطوات منهجية كفيلة بالوصول بالمتفقّه في عصرنا إلى أحسن الثمرات في هذا المجال؟

وتبدو **أهمية هذا البحث** في لزوم الحاجة إلى ضبط الخطوات العلمية والمنهجية المساعدة على استثمار الأحكام من نصوص السنة النّبويّة، وحسن فهمها وتطبيقها.

**ويهدف هذا البحث** إلى إبراز إسهام العلماء في خدمة السنة عموما وسنة الأحكام خصوصا، والمنهجيات التي انتهجوها لدرسها وسبل الاستفادة منها وتفعيلها في الواقع الراهن.

وبالمنهج **الوصفي والتحليلي** سيحاول هذا البحث الإجابة على التساؤلات السابقة.

**خطة البحث:**

وتتدرّج هذه الدراسة في الخطة الآتية:

مقدمة.

أولا: مفهوم أحاديث الأحكام، وأهميتها، وأهم المصنّفات فيها.

ثانيا: الخطوات والقواعد المنهجية في دراسة أحاديث الأحكام عند القدامى والمحدثين.

ثالثا: اقتراحات علمية ومنهجية لدراسة أحاديث الأحكام.

خاتمة: نتائج وتوصيات.

## 2. مفهوم أحاديث الأحكام، وأهمّيّتها، وأهمّ المصنفات فيها.

### 2 -1 مفهوم أحاديث الأحكام:

أحاديث الأحكام إجمالا هي "الأحاديث النبوية التي تتضمّن حكما شرعيا"[1].

ويدخل في هذا التعريف المختصر كلّ الأحاديث النّبويّة والآثار والسنن المتعلقة بالأحكام الشرعية العملية، الشاملة لما ورد عن النبيّ ﷺ من الأقوال والأفعال والتقريرات، مما يمكن أن يُستنبط منه حكم شرعي تكليفيّ أو وضعيّ.

والمقصود من ذلك الأحاديث النّبويّة والآثار الصحيحة والحسنة، وما كان منها ضعيفا ضعفا خفيفا وتقوى بعاضدٍ من نصّ أو معنى أو قاعدة كلّيّة أو مقصد شرعيّ ثابت.

وعلم أحاديث الأحكام هو "علم يبحث في أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته من حيث تعلّقُها بأفعال المكلفين، بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع"[2].

### 2.2 أهمّيّة أحاديث الأحكام وفوائد دراستها:

تختص السنة النّبويّة بمزايا ووظائف، أهمها:

. بيان مجمل القرآن الكريم، كبيان تفاصيل أحكام الصلاة والزكاة والصوم والحج والمعاملات المالية وغيرها...

.توضيح مشكل القرآن الكريم.

.تقييد مطلق القرآن الكريم.

.تخصيص عام القرآن الكريم.

.تأكيد ما في القرآن.

.بيان غير المنصوص عليه في القرآن الكريم[3].

---

[1] الفوارعة، آلاء سعيد، أحاديث الأحكام دراسة تأصيلية، ص31.

[2] قاروت، نور بنت حسن بن عبد الحليم، مدخل لدراسة أحاديث الاحكام، مجلة جامعة أم القرى للبحوث العلمية– السعودية، العدد 18، السنة 11، ص141.

[3] عتر، نور الدين، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، (13/1).

وقد أشار إلى بعض هذه الوظائف النووي رحمه الله بقوله: "وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهيات، فإن أكثر الآيات الفروعيّات مجملات وبيانها في السنن المحكمات، وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالما بالأحاديث الحكميّات"[1].

وتتميز السنة النّبويّة بخصوصيات تنفرد بها عن القرآن الكريم ومن ذلك:

. الحجم الكبير للأحاديث والأخبار والسنن بما يفوق القرآن مرات عديدة.

. الزيادة على ما في القرآن بالتشريع الابتدائي لأحكام كثيرة، فضلا عن تأكيدها وبيانها وتفسيرها لما في القرآن الكريم، مما يجعل السنة تنفرد بمساحة واسعة من تشريع الأحكام.

. كثرة الاختلاف في الرواية وتنوعها تنوعا يدعو إلى التأمل والنظر والاجتهاد، لأجل الجمع والتوفيق بين المتعارض والترجيح بين المتفاوت، والتفسير والبيان.

. عدم التماثل بين الأحاديث في درجة ثبوتها.

لهذه الخصوصيات وغيرها فإنّه لابد من العناية بأحاديث الأحكام، ودراسة أقرب السبل إلى استفادة الأحكام منها.

وسأعرض في هذه الدراسة لأهمّ الملامح المنهجية التي أراها جديرة بالتنبيه والاهتمام، راجيا أن أكون أقرب لإصابة الهدف وتحقيق الغاية المنشودة، وهي بيان الطريق الأقرب إلى تكوين الطلبة تكوينا علميّا يتأهّلون به لدراسة الحديث النّبويّ وتبليغه للناس، ويتمكنون من فقه أهداف السنة النّبويّة الشريفة ومقاصدها وترجمتها إلى سلوك عملي يتأثّر بالهَدْي النّبويّ ويؤثّر به في الناس.

وإن دراسة أحاديث الأحكام من أدق الدراسات التي تبحث في السنة النّبويّة، ذلك لما يحتاج إليه البحث فيها من الدقة في نقد الإسناد وتمحيص الروايات، والتحقق من صحة الحديث وضعفه، ثم العناية بشرح الحديث والاستنباط الفقهي منه، ومعرفة اتجاهات الفقهاء في الأخذ منه، وهذا -لا شك- عمل علمي دقيق وعميق، ومتعدد الجوانب، يحتاج إلى ملاحظة قواعد العلماء في منهج نقدهم للحديث وملاحظة الأصول المتشعبة في الاستنباط والخلاف الفقهي بين الأئمة، وما يتفرع من نقاش علمي طويل.. إلى أن يصل الباحث إلى آخر الثمرات العلميّة والعمليّة.

---

[1] النووي، شرح صحيح مسلم، (4/1).

يقول نور الدين عتر رحمه الله: "وتحتاج أحاديث الأحكام إلى عمق في دراسة الحديث سندا ومتنا، أولاً من حيث القَبول والرد بتطبيق قواعد المصطلح وأصول منهج النقد، للتحقق من درجة الحديث ومدى صلاحيته لاستنباط الأحكام، وثانيا بالاعتناء بمتن الحديث مفرداته وجمله لغةً وإعرابا وأسلوبا، وصولا إلى استنباط الأحكام والفوائد والمقاصد"[1].

**ولدراسة أحاديث الأحكام فوائد جمّة لطالب العلم والباحث المتفقّه، أهمّها:**

. أنّها تربّي الملكة الحديثية والفقهية معا لدى طالب العلم أو الباحث، وتنمّي لديه القدرة على الاستنباط، وتعرّفه على طرق وصول العلماء إلى الأحكام من أدلتها، وكيفية تنزيل هذه الأحكام على النوازل الفقهية المتولدة[2].

. والدارس لأحاديث الأحكام يكون على بيّنة من أمره، ذلك بأنّ العناية بالأحاديث النّبويّة والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم في الأحكام الأصلية والفرعية تُجنّبه الوقوع في بعض الأخطاء العلمية والمنهجية في الاستدلال على المسائل الفقهية، كالقياس في مورد النص، ومخالفة الإجماع، وغير ذلك..

. ودراسة أحاديث الأحكام كدراسة الفقه، يتعرف الطالب والباحث من خلالها على كيفية استدلالات الفقهاء بالأحاديث وأسباب اختلافهم، وأسباب ترك بعضهم الاحتجاج ببعض الأحاديث، وهذه المعرفة تجعل طالب العلم يحترم العلماء ويتأدب في التعامل معهم، فلا يتهمهم بتقديم آرائهم على أقوال النبي ﷺ[3].

. كما تنمّي موهبة فقه النصوص الشرعية، والتمييز بين مراتب الدلالة، بين قويّها وضعيفها وفاسدها.. وتجمع للقارئ أو الباحث بين أسلوب البحث الحديث وفوائد عبارات المصادر القديمة، وتزيل الحواجز بينه وبين مصادر هذا العلم[4].

---

[1] عتر، نور الدين، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، 7/1.

[2] ينظر: مقدمة المحقق محمد مختار محمود عبد الرحمن، لكتاب غاية الإحكام في أحاديث الأحكام، لمحب الدين الطبري (ت694هـ)، ص6.

[3] ينظر: قاروت، نور بنت حسن بن عبدالحليم، مدخل لدراسة أحاديث الاحكام، مجلة جامعة أم القرى للبحوث العلمية– السعودية، العدد 18، السنة 11، ص149.

[4] يُنظر: عتر، نور الدين، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، 30،28/1.

### 3.2 تاريخ التأليف في أحاديث الأحكام وأشهر مصنفاتها:

تعدّ مصنفات السنة النّبويّة الأولى كالموطآت والصحاح والسنن والمسانيد من المؤلفات المبكّرة في أحاديث الأحكام إجمالا، قبل أن تتمحّض مصنفات متخصصة في جمعها وترتيبها على الأبواب الفقهية. والمراد بها هنا المتون المجردة عن الأسانيد التي ألفها العلماء لتسهيل حفظها واستيعابها.

وعلى الرغم من انتقال التأليف في أحاديث الأحكام ودراستها إلى دور التخصّص إلا أن المصنّفات العامة في السنة وشروحها تبقى معينا ثرًّا لا يستغنى عنه لدراسة أحاديث الأحكام، وذلك لما في الرجوع إليها من فوائد علميّة ومنهجيّة جمّة.

وقد أدرك العلماء ضرورة جمع أحاديث الأحكام وإفرادها بالتصنيف ودراستها لتكون مادة ميسرة أمام الفقهاء والمتفقهين فألّفوا في ذلك الكثير الكثير جمعًا وشرحًا.

**ومما اشتهر من المصنفات** التي تمحضت لأحاديث الأحكام، ورتّبها مصنفوها على أبواب الفقه:–**وهي كثيرة-:**

. الأحكام الكبرى، لعبد الحق الأشبيلي المعروف بابن الخرَّاط (ت581هـ).

.الأحكام الوسطى، لعبد الحق الأشبيلي أيضا.

.الأحكام الصغرى، له أيضا.

. كتاب العمدة الكبرى في أحاديث الأحكام، للإمام الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت600هـ).

. عمدة الأحكام (الصغرى)، لذات المؤلف، وهو الكتاب المنتشر المعروف بين طلاب العلم، وأحاديثه كلها صحيحة إما متفق عليها أو أخرجها البخاري أو مسلم. وعليه الشروح الكثيرة، أشهرها كتاب إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (ت702هـ).

. المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ، لمجد الدين، أبي البركات ابن تيمية، (ت652هـ)، وأشهر شروحه نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني (ت1250هـ).

.كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام، للعز بن عبد السلام، (ت660هـ).

. كتاب الإمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (ت702هـ)، والإلمام، له أيضا وهو مختصر السابق[1].

. كتاب المحرر في الحديث، للحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت744هـ)، وهو متفرع عن الإلمام لابن دقيق العيد، وفيه فوائد مما يتعلق بتخريج الحديث وعلله والحكم عليه.

. كتاب تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم للعراقي، (ت806هـ)، وشرحه مؤلفه في "طرح التثريب في شرح التقريب" ولم يكمله، فأتمه بعده ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، (ت826هـ).

. كتاب بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ). جمع فيه الأحاديث التي استنبط منها الفقهاء الأحكام الفقهية، مبيّنا عقب كل منها من أخرجه من الأئمة كالبخاري ومسلم ومالك وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وغيرهم، موضحا درجة الحديث من الصحة أو الحسن أو الضعف، مرتبا له على أبواب الفقه، وزاد في آخر الكتاب قسما مهما في الآداب والأخلاق والذكر والدعاء.

. الإعلام بأحاديث الأحكام تأليف شيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري الشافعي الخزرجي (ت925هـ).

. كتاب أصول الأحكام، للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي (ت1392هـ)[2].

هذه أشهر هذه المصنّفات في متون أحاديث الحكام، وغيرها كثير يتعذّر الإحاطة بذكره.

**أما الشروح** وهي الجهود المتخصصة في دراسة أحاديث الأحكام فإننا نجدها عند العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين، فقد أُلِّف في ذلك عددٌ من المصنفات أغلبها شروح على كتب السنة عموما، ثم اختص بعضها بالأحاديث المتعلقة بالأحكام. ومن أهم الكتب التي تمحضت لدراسة أحاديث الأحكام وشرحها وشاع ذكرها:

---

[1] يُنظر: عتر، نور الدين، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، 17/1.

[2] يُنظر: الحمدان، أحمد بن عبد الله، كتب أحاديث الأحكام التي ألفها الحنابلة، دراسة منهجية، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة المنيا، ع26، مج3، السنة 2012م، ص1292.

. كتاب إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، وهو شرح للإمام أبي الفتح تقي الدين المشهور بابن دقيق العيد (ت702هـ)، على كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن مسرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي (ت600هـ).

. العُدّة شرح العُمدة في أحاديث الأحكام، للإمام علاء الدين علي بن داود بن العطار الشافعي (ت724هـ).

. كتاب رياض الأفهام شرح عمدة الأحكام للإمام تاج الدين أبي حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندراني، المالكي المعروف بالفاكهاني (ت734هـ).

. شرح الأحكام الصغرى، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق التلمساني وهو ابن مرزوق الجد (ت781هـ)[1]، وصاحب الأحكام الصغرى هو عبد الحق الإشبيلي المعروف بابن الخراط.

. تيسير المرام شرح عمدة الأحكام، لابن مرزوق التلمساني الجد (ت781هـ)، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، للحافظ أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (ت804هـ). وللأمير الصنعاني حاشية على العمدة هو العدة على شرح العمدة.

. فتح العلاّم بشرح الإعلام بأحاديث الأحكام: تأليف شيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري الشافعي الخزرجي (ت925هـ). وهذا الكتاب هو شرح للمؤلف على كتابه الإعلام بأحاديث الأحكام.

. البدر التمام شرح بلوغ المرام، لشرف الدين الحسين بن محمد بن سعيد بن موسى المغربي اليمني الصنعاني الزيديّ (ت1119هـ).

. كتاب سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني (1182هـ)، وأصله من البدر التمام شرح بلوغ المرام، للمغربي (ت1119).

---

[1] هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق التلمساني. انظر: ابن فرحون، الديباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب ، ص305 وما بعدها، والتنبكتيّ، نيل الابتهاج، ص450، وما بعدها. قال ابن فرحون: "شرح العمدة في خمسة مجلدات جمع فيه بين شرحي الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد وتاج الدين الفاكهاني وأضاف إلى ذلك كثيرا من الفوائد الجليلة النفيسة". الديباج، 309.

. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت1250ه).

. خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، للشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك (ت1376ه).

. تنبيه الأفهام شرح عمدة الأحكام، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت1421ه).

. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام رحمه الله (1423ه).

. صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام، تأليف أستاذنا قحطان عبدالرحمن الدوري عميد كلية الدراسات الإسلامية بالأردن. وهذا الكتاب عبارة عن مقرر جامعي لدراسة أحاديث الأحكام جمعه مؤلفه من كتاب بلوغ المرام واعتمد في شرحه على سبل السلام للصنعاني ونيل الأوطار للشوكاني.

. إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، للأستاذ نور الدين عتر رحمه الله. وهو شرح جمع فيه بين تحرير الأحاديث على المصادر الأصلية، ودقة الدراسة للإسناد، وخدمة معنى الأحاديث والتفقّه فيها وتحقيق دلالاتها، والتدقيق في مذاهب أئمة الفقه وكيفية العمل بها، ليحصل للقارئ علم الحديث دراية في صناعته، وتمكنا من فقهه، وسبيلا للعمل به[1].

هذه أهم الشروح التي اطلعت عليها، وغيرها كثير يتعسّر الإلمام بذكره؛ بل يتعذّر.

**3. الخطوات والقواعد المنهجية في دراسة أحاديث الأحكام عند القدامى والمحدثين.**

بالاطلاع على عدد من شروح أحاديث الأحكام قديما وحديثا يمكننا اختيار النماذج الآتية:

**3 .1 كتاب إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، وهو شرح للإمام أبي الفتح تقيّ الدين المشهور بابن دقيق العيد (ت702ه)، على كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبد الغنيّ بن عبد الواحد بن عليّ بن مسرور المقدسيّ الجماعيليّ الدمشقيّ الصالحيّ (ت600ه).

وقد عُني ابن دقيق العيد رحمه الله في شرحه بالتعريف بالراوي الصحابي، والتحقيق اللغوي في معاني الكلمات واستعمالاتها عند العلماء، واستنباط المسائل والأحكام معتمدا

[1] يُنظر: عتر، نور الدين، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، 31/1.

على القواعد الأصوليّة، دارسا مذاهب العلماء ومشاربهم وطرائقهم في الاستدلال، مرجّحا ما يراه صوابا، فكان أحسن شروح العمدة وأتقنها وأدقها.

ويعتبر عمله من أولى حلقات البحث وأهمّها في دراسة أحاديث الأحكام.

**2.3. كتاب رياض الأفهام شرح عمدة الأحكام**، للإمام تاج الدين أبي حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخميّ الإسكندرانيّ المالكيّ، المعروف بالفاكهاني رحمه الله (ت734هـ)، وهو من المصنفات جليلة النفع.

اهتم الفاكهاني في الشرح بالتعريف بالرواة، وشرح الغريب، وإيضاح المشكل، كدفع وهم التعارض بين الأحاديث، وحلّ إشكال وقع في ألفاظ الحديث، والتنبيه على نكت من الإعراب، وقد أكثر من ذكر نكات العربية، وعلم النحو، والصرف، والاشتقاق، وغير ذلك.

ثم بيان الأحكام، فيذكر الأحكام الفقهية المتعلقة بالحديث، ويقدم في بعض الأحيان بين يدي الكتاب أو الباب مقدمات أو مسائل فقهية ذات صلة بالحديث، ويذكر الأحكام مقدّما مذهب الإمام مالك في ذلك، وذكر الروايات عنه والمسائل، وترجيحات متأخري المذهب، ثم يُتبعه بذكر المذاهب الأخرى؛ خصوصا الشافعية، ولا يذكر مذهب الحنابلة والحنفية إلا قليلا.

وفي الاستدلال بالأحاديث يذكر في أثناء شرحه ألفاظ الحديث بعضَ الاستدلالات والاستنباطات الفقهية، وبعض الفوائد التي تؤخذ من الحديث.

وكان معتمده في هذا الشرح على «إكمال المعلم» للقاضي عياض، و«شرح مسلم» للنووي، و«شرح عمدة الأحكام» لابن دقيق، وغيرها..[1].

وقد امتدحه ابن فرحون فقال: "وله شرح العمدة في الحديث لم يسبق إلى مثله لكثرة فائدته"[2].

---

[1] يُنظر: نور الدين طالب، مقدمة تحقيق كتاب رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، لتاج الدين الفاكهاني (ت734هـ)، ص35-38.

[2] ابن فرحون، الديباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب، ص186.

**3.3 كتاب سبل السلام شرح بلوغ المرام**، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني (1182هـ) وهو شرح لكتاب بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ).

وهو هو عمل منهجي جليل، مثّل خلاصة ما قاله الأوائل في كتب السنة، وما صنع الشراح كالنووي وابن العربي والعسقلاني وابن دقيق العيد وغيرهم.

وقد شرح الصنعاني كتاب بلوغ المرام بطريقة منهجية مبتكرة راعت الخطوات الآتية:

. التعريف اللغوي والشرعي لاسم الكتاب أو الباب من أبواب الفقه.

. شرح الأحاديث حديثًا حديثًا، بادئا بالتعريف بالراوي من الصحابة، ثم بيان لغة الحديث شارحا المفردات، معتمدا على قواميس اللّغة، مشيرا إلى المعاني الشرعيّة للأسماء الفقهيّة، مبيّنا مكان الكلمة من الإعراب مما يسهّل فهم المقصود.

. مقارنة الروايات والإشارة إلى اختلاف ألفاظها متنًا.

. دراسة طرق الرواية وأسانيدها، ونقدها وبيان صحيحها من سقيمها.

. استنباط الأحكام وربطها بعللها، والإشارة إلى بعض القواعد اللغوية الأصولية كالعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، وغير ذلك.

. بيان الخلاف الفقهي ونوع المخالفة ودليل المخالف، وتمحيص الآراء وبيان الصحيح من السقيم.

. الترجيح في الخلاف وبيان الصواب أو الأصوب وتأييده بالدليل من الكتاب والسنة وغير ذلك.

**4.3 كتاب نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت1250هـ).

وقد وافق الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني سلفه الإمام الصنعاني في أغلب معالم طريقته، في كتابه نيل الأوطار، الذي شرح فيه منتقى الأخبار للمجد بن تيميه، ومن موافقاته:

. مقارنة الروايات ودراسة الأسانيد.

. العناية بالأحكام الفقهية والخلاف فيها بين الأئمة، ومبنى الآراء والمذاهب.

.الالتفات إلى اللغة والإعراب مما له صلة بالاستنباط.

. اعتماد القواعد الأصولية والفقهية، وقد بدا واضحا استخدامه لها في الاستنباط بشكل ينم عن عبقرية فذّه في الأصول.

وانفرد الشوكاني عن الصنعاني بشرحه للأحاديث زمرة زمرة حين يكون موضوعها واحدا، ولا تخفى فائدة هذه المنهجية في استنباط الأحكام والفوائد والمقاصد من مجموع النصوص، وهذا ما يشبه منهجية الحديث الموضوعي.

والملاحظ أن صنيع هؤلاء الأئمة وغيرهم كان تأسيسا متينا لدراسة أحاديث الأحكام وفق منهج متخصص دقيق، وقد جاءت المحاولات الحديثة والمعاصرة مبنيّة على ذلك الأساس الأول، وقد تزيد عليه ببعض الأشياء أو تنقص بقدر ما يراه أهل البحث مفيدا أو محقّقا للمطلوب. ومن المحاولات الحديثة والمعاصرة:

**3 .5 كتاب السَّنَن المبين في شرح أحاديث أصول الدين**، للعلاّمة باي بن سيدي اعمر الكنتي الوافي (ت1348ه). والكتاب عبارة عن شرح لأحاديث الأحكام التي جمعها الإمام أبو عبد الله المقّري التلمساني رحمه الله (ت759ه)، في القسم الأول من كتابه "عمل من طب لمن حب". والمؤلفات التي جمع منها المقري الأحاديث هي الموطأ للإمام مالك، والجامع الصحيح للإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم، وسنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي، وغيرها[1].

ومقصود الشارح من لفظ "أصول الدين" الأحكام الشرعية المتعلقة بالمسائل المهمة في عبادة المسلم ومعاملته..

اتبع الشارح ترتيب أحاديث المقّري، وأطال في شرحها غالبا، على طريقة شرح المطوّلات عند سلفه من العلماء، كالقاضي عياض والنووي وابن حجر والسيوطي وغيرهم[2].

---

[1] ينظر: قومار، لخضر، إطلالة على كتاب شرح الأحاديث المقّريّة للشيخ باي الكنتي، مجلة الدراسات الإسلامية - العدد الثاني - جوان 2013. ص412.

[2] ينظر: الكنتي، محمد باي بن عمر، (ت1348ه)، شرح الأحاديث المقّريّة، من كتاب الجهاد إلى كتاب الأيمان والنذور، تحقيق: بن يمينة محمد، رسالة دكتوراه، جامعة أدرار، 2018/2017م. ص25.

وقد تضمن الكتاب الكثير من نفائس العلوم، بحيث يشرح الحديث من زوايا عديدة؛ فنجد في الشرح: (الفقه، والعقيدة، والعربية، والطب، والشعر، والتراجم،...).

**وأهمّ من أخذ عنهم هذا الشرح:** الإمام الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر، والفقيه المحدث سليمان بن خلف الباجي، والإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي، وغيرهم[1].

**وتتلخص منهجيّته في تناول الحديث من حيث الرواية والسند،** وبيان اختلاف الرواية[2]. وقد صرح رحمه الله بهذا المنهج في قوله: "وما للبخاري أو لمسلم لا يحتاج أن يتكلم في سنده ولا أن يذكر من وافقهما على إخراجه، وأما ما ينسب إلى غيرهم فنتكلم عليه بما ساعد به الحال".

ويشرح ألفاظ الحديث لغة ويعرفها اصطلاحا، ويضبطها بإعجامها بالحروف عند مخافة الوقوع في اللَّبس.

ويضبط أسماء الرواة، ويذكر مواطن الإجماع في المسألة، ويدقق في مسائل ادّعاء الإجماع ولا يسلم بها إلا بعد التأكّد، فإن كان في المسألة خلاف بين العلماء فإنه يذكر مذاهب العلماء فيها، ويركز على المذاهب المشهورة خصوصا الأربعة، ويحرّر محل النزاع، ويبين سبب الخلاف، ويذكر أدلة كلّ قول، ثم يرجّح ما يراه راجحا.

ويحّرر فقه المسألة في المذهب المالكي، فإن كان في المسألة قول واحد في المذهب بيّنه ونص عليه، وإن كان فيها خلاف داخل المذهب بيّنه، ورجح بين الأقوال، وبيّن المعتمد في المذهب، كما أنه يقدم الراجح على المشهور.

ويذكر مختلف المسائل والصور المتعلقة بالموضوع، ويعرّج على الواقع بذكر العادات وما يلاحظه في حياة الناس، مما يضفي على هذا الشرح لمسة واقعية تجعله أقرب إلى حياة الناس، للاستفادة منه، وذلك زيادة على ما يقدمه من صور لبعض البيئات وبعض التقاليد والأعراف[3].

---

[1] الكنتي، محمد باي بن عمر، (ت1348هـ)، السنن المبين في شرح أحاديث أصول الدين، 114/1-115.

[2] ينظر: السّنَن المبين، ص1357.

[3] يُنظر: قومار، لخضر، إطلالة على كتاب شرح الأحاديث المقّربّة للشيخ باي الكنتي، مجلة الدراسات الإسلامية - العدد الثاني - جوان 2013. ص429-436.

### 6.3 دراسات الأستاذ نور الدين عتر رحمه الله:

ومن المحاولات الجادة للكتابة في أحاديث الأحكام ودراستها . في عصرنا . ما كتبه نور الدين عتر رحمه في سلسلة كتب تدرّج فيها مع المستويات الجامعية كما هو مقرر في كلية الشريعة بدمشق وهي:

. دراسات تطبيقية في الحديث النّبويّ (قسم العبادات) للسنة الثانية في كلّيّة الشريعة.

. دراسات تطبيقية في الحديث النّبويّ الشريف (قسم المعاملات) لطلبة السنة الثالثة.

. دراسات منهجية للحديث النّبويّ (الأسرة والمجتمع) لطلبة السنة الرابعة.

**وقد لخص طريقته** في دراسة أحاديث الأحكام في هذه السلسلة في النقاط الآتية:

– دراسة سند الحديث لبيان قبوله أو رده، وما يتعلق بذلك من المتن، بتفصيل يراعي تطبيق قواعد النقد عند المحدثين.

– الأبحاث اللغوية (المفردات والنحو والبلاغة)، مقتصرا على ما يُحتاج إليه لدراسة النص، معرضا عما طول به بعض الشُّرّاح.

– شرح المعنى المتحصل من الحديث في ضوء الدراسة السابقة عندما يحتاج إلى ذلك.

– الأحكام والفوائد التي تستنبط من الحديث، مع بيان كيفية الاستنباط.

– مواقف العلماء من ظاهر معنى الحديث وما يُستنبط منه من الأحكام، وكيفية فهمهم له، والراجح من ذلك[1].

وقد اعتمد رحمه الله الدراسة التطبيقية، وصحح بعض الأخطاء في نسبة الأحاديث إلى من خرّجها، أو في نقل المذاهب الفقهية، كما قال.

وقد مشى على اصطلاحات الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام على المصادر التي خرجت الحديث، وفصلها في الحاشية، كمصطلح الجماعة، والستة، والخمسة، والأربعة، والثلاثة..[2].

---

[1] يُنظر: عتر، نور الدين، دراسات تطبيقية في الحديث النّبويّ، ص5.

[2] المرجع نفسه، ص5.

ولخص خطوات دراسة أحاديث الأحكام في شرحه على كتاب بلوغ المرام في النقاط الآتية:

. إثبات نصوص الأحاديث من مصادرها الأصلية، سواء النصوص محل الدراسة او النصوص التي يستشهد بها أثناء الشرح.

.تخريج الأحاديث في المتن والشرح من مصادرها الأصلية.

. دراسة الحديث من حيث القبول والرد سندا ومتنا، بتطبيق قواعد منهج النقد عند المحدّثين بهدف ربط أصول الحديث النظرية بالتطبيق العملي.

. دراسة مفردات الحديث وجمله من الجوانب اللغوية، بشرح المفردات، وإعراب المفردات والجمل، وما في الحديث من بلاغة بما يفيد في الإيضاح للمعاني.

.شرح المعنى المتحصل من دراسة الحديث عند الحاجة. وهو ما يسمى المعنى الإجمالي.

. بيان الأحكام والفوائد، مع بيان كيفية الدلالة، وذلك لتنمية ملكة الفقه والاستنباط عند طلاب العلم.

. بيان مواقف العلماء من الحديث وما يفيده من أحكام وفوائد، وكيفية فهمهم له، ودليل الفهم المغاير.

. العزو إلى المراجع والمصادر الحديثية والفقهية، والتدقيق في نسبة الأقوال إلى المذاهب الفقهية[1].

والناظر في هذه الخطوات يجد أنها مستقاة من الشّرّاح السابقين، مع وجوه من التجديد في ترتيب المعلومات وتبسيطها وتيسيرها على القارئ المعاصر، وفي استيعاب المنهجيات اللازمة لدراسة الحديث.

وذكر في مقدمة كتابه "المعاملات" أنه عُني بتوجيه الاستنباط ببيان كيفية استخراج الفائدة أو الحكم من الحديث. وهذا نظر جدير بالأخذ والاستحسان[2].

[1] ينظر: عتر، نور الدين، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، 1/25.27.

[2] عتر، نور الدين، دراسات تطبيقية في الحديث النّبويّ، ص4.

وخلاصة خطوات دراسة أحاديث الأحكام عند علمائنا قديما وحديثا ما يأتي:

. إثبات نص الحديث وتخريجه من مصادره الأصلية.

. العناية بسند الحديث.

. ترجمة الصحابي الراوي.

. الاستعانة بسبب ورود الحديث والاستفادة منه في الدراسة.

. العناية بالغريب والإعراب.

. العناية بمشكل الحديث ومبهمه إن وجد.

. الإشارة إلى الجانب البلاغي في حديث الرسول ﷺ.

. استنباط فقه الحديث وفوائده ومقاصده.

وأسجل هنا ما يستفاد من المناهج القديمة والحديثة لدراسة أحاديث الأحكام، وفق الترتيب الذي أراه، مشيرا إلى أنه لا يلزم أن يجتمع كلها في دراسة واحدة، إنما نأخذ منها ما نحتاج إليه حسب ما يحقق الاستفادة من جوانب الموضوع.

– في بداية الكتاب أو الباب من أبواب الفقه يستحسن إعطاء نبذة فقهية عن موضوع الدرس، لنضع الطالب أمام صورة واضحة للموضوع المراد علاجه، ومن خلال ذلك تثار إشكالات الدرس، وأهم ما يوضع في هذه المقدمة: التعريف اللغوي والشرعي للمسألة، ثم الكلام عن المشروعية أو عدمها باختصار.

– عرض نص الحديث إن كان واحدا في الموضوع، أو عرضه كنص رئيس مع سنده، ثم ذكر ما يشهد له وما يفصل فيه أو يخصص أو يقيد أو يعارض من الأحاديث في الموضوع الواحد، وهذا ما يستفاد من صنيع صاحب منتقى الأخبار (ابن تيمية الجد) وشارحه الإمام الشوكاني في نيل الأوطار.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن للوقوف على الحديث بكماله وبرواياته فوائد جمة، منها: معرفة دليل الحكم، والتنبيه على معاني الألفاظ الغريبة وحل الإشكالات وكشف مختلف الحديث وما يوهم تعارضه والجمع بينه بقدر الإمكان، إلى غير ذلك من الفوائد[1].

[1] ينظر: الطبري، محب الدين أبو جعفر أحمد بن عبد الله، (ت694هـ)، غاية الإحكام في أحاديث الأحكام، ص7.

– بيان من خرج الحديث من الأئمة باختصار كما فعل العسقلاني في بلوغ المرام، ثم تفصيل التخريج في الهامش.

– التعريف الموجز بالصحابي راوي الحديث.

– دراسة الإسناد والروايات، والغاية من ذلك ليست التحقق من قبول الحديث أو ردّه فحسب، بل تحصيل الدربة للطلاب على البحث المنهجي أيضا.

– سبب ورود الحديث إن وجد، ولا يُكتفى بذكره، بل يعلق عليه بما يعود بالتفهيم على نص الحديث.

– الغريب من لغة الحديث، لإلقاء الضوء على ما يعسر فهمه من مجرد القراءة العابرة.

ويمكن استفادة تفسير غريب الحديث من الكتب المؤلفة في ذلك، كغريب الحديث لابن قتيبة، والفائق في غريب الحديث للزمخشري، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير، وغيرها. كما يمكن الاستفادة من معاجم اللغة المعروفة، كالصحاح للجوهري، والقاموس المحيط للفيروزآبادي، ولسان العرب لابن منظور، وغيرها.

– الإعراب كما يفعل الأئمة السابقون كالصنعاني والشوكاني وغيرهم، مما له دور في فهم المعنى.

– الأبحاث البلاغية التي تحصل الفهم التام للمعاني المقصودة.

– التعرض لمشكل الحديث ومبهمه إن وجد.

– الاستنباط للأحكام والفوائد والمقاصد.

والواقع أن هذه الخطوات المنهجية تعتبر حلقات لسلسلة منهجية يفضي بعضها إلى بعض، انطلاقا من عرض نص الحديث ودراسة سنده، إلى آخر ما يُجنى من الأحكام والفوائد، وإن حاولنا جمع كل الخطوات المنهجية كلها هنا إلا أنها لا تكاد تجتمع في دراسة حديث واحد، بل تأخذ مكانا لها عند الحاجة، لذا لا غرابة أن نجد في دراسة بعض الأحاديث خطوتين أو ثلاثا فحسب.

**4 - اقتراحات علمية ومنهجية في دراسة أحاديث الأحكام:**

من خلال تجربتي وتعاملي مع هذه المادة، وما يطرحه الطلبة من نقاشات علمية، بدا لي أن أركز على بعض النقاط الجديرة بالاهتمام، منها ما ورد عند الأوائل وأريد التأكيد عليه، ومنها ما أطرحه كإضافات جديدة:

**4 - 1 .** تتناول الدراسة المنهجية الأصول من الأحاديث في أبواب مختلفة كنماذج.

**4 - 2 .** استقراء الأحاديث في الموضوع الواحد ودراستها قبولا وردا، ووضوحا في الدلالة وإجمالا، ومقارنة الروايات المختلفة.

ذلك بأنّ بعض الروايات يفسر بعضا، ويوجه الناظر إلى المعاني المقصودة من الألفاظ التي قد تختلف كثيرا أو قليلا.

ومثال ذلك حديث عبدالله بن مسعود ﷺ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إلَه إلا اللَّهُ وَأَني رَسُولُ اللَّهِ إلاَّ بِإحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّب الزَّاني، وَالنّفْس بِالنّفْسِ، والتّارك لِدِينِهِ المُفَارق للْجَمَاعَةِ**»[1].

مع حديث عائشة في الموضوع نفسه: «**لا يَحِلُّ قَتْلُ مُسْلِمٍ إلا في إحْدَى ثَلاثِ خِصَالٍ: زَانٍ مُحَصَن فَيُرْجَمُ، وَرَجُل يَقْتُلُ مُسْلِماً مُتَعَمِّداً، وَرَجُل يَخْرُجُ مِنَ الإسْلامِ فَيُحَارِبُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَيُقْتَلُ أَوْ يُصْلَبُ أَوْ يُنْفَى مِنَ الأَرْضِ**»[2].

فقد أشكل قوله ﷺ في حديث ابن مسعود ﷺ: (التارك لدينه)، فحمله بعضهم على تارك بعض الدين كالصلاة والزكاة.. ولكن فسره حديث عائشة ﷺ بأنه المرتد الذي يخرج من الإسلام.

---

[1] أخرجه البخاري في كتاب الديات باب قول الله تعالى: ﴿**أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف**﴾، رقم:6778، 5/9. وفيه «... المارق من الدين التارك للجماعة». ومسلم باللفظ المذكور في كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم، رقم:1676، 1302/3.

[2] أخرجه النّسائيّ في سننه، كتاب القسامة والقَوَد، باب سقوط القود من المسلم للكافر، رقم:4757، 923/1، وأبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد، رقم:4353، 223/4، وهو على شرط الصحيح. انظر: نصب الراية، للزيلعي، 334/4.

والبحث في اختلاف الروايات قد يفضي إلى إزالة إشكالات فقهية كبيرة ودرء بعض الخلاف الفقهي، ومثال ذلك ما ذهب إليه مالك من ثبوت القتل على المتهم بمجرد قول المقتول أي المجروح قبل موته، تعلّقا بحديث أنس بن مالك ﷺ أنه قال: «**خَرَجَتْ جَارِيَةٌ عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَمَاهَا يَهُودِيٌّ بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: فُلَانٌ قَتَلَكِ. فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَأَعَادَ عَلَيْهَا، قَالَ: فُلَانٌ قَتَلَكِ. فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَقَالَ لَهَا فِي الثَّالِثَةِ: فُلَانٌ قَتَلَكِ فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ**»[1].

ولكن ورد في رواية مسلم: «**فأُخذ اليهوديُّ فأقرّ**»[2]، أي اعترف، فاتضح أن مجرد قول المجروح لا يثبت به القصاص، وهو مذهب الشافعي والجمهور، وأمّا تعلق المالكية برواية البخاري فمرجوح. والله أعلم.

### 4 - 3. بيان المقاصد والحكم الكامنة وراء الأوامر والنواهي:

وذلك مما يساعد على الفهم السليم للأحكام والتحقق من مناطاتها في ساحة التطبيق، فلا يُكتفى باستنباط الأحكام، بل تستنبط الحِكَم وتبرز، ويُؤكَّد عليها، ومثال ذلك بيان المقصد الشرعي من زكاة الفطر، فقد جاء في بعض الروايات الإشارة إلى مقصد إغناء الفقراء عن السؤال أو الطواف في يوم العيد[3]، ويحصل هذا المقصد بإعطاء العين (القوت) أو القيمة (النقود)، فيستعين الفقيه بالمقصود الشرعي على التطبيق العملي للأمر النبويّ.

### 4 - 4. ضبط المذاهب الفقهية والاتجاهات والآراء:

وكذا التحقق من نسبتها إلى أصحابها، ودراسة ما تعتمد عليه من أدلة وإيضاح أوجه الاستدلال.

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الدّيات، باب إذا قتل بحجر أو عصا، رقم: 6877، 2521/6.

[2] صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة، رقم: 1672، 104/5.

[3] أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب وقت إخراج زكاة الفطر، رقم: 7833، 175/4، والدارقطني في سننه، كتاب زكاة الفطر، رقم:2133، 89/3. والحديث فيه ضعف. ينظر: الزيلعي، نصب الراية، 431/2.

**4 – 5 . العناية بأسباب ورود الحديث الشريف ومناسباته، ومواطن تطبيقاته عند الصحابة والتابعين:**

وأسباب الورود الحديث تقابل أسباب نزول القرآن، ولا تخفى أهميتها في معرفة مقصود الخطاب الشرعي، وإذا كان القرآن بطبيعته عاما لكل الأحوال والأمكنة والأزمنة، فإن السنة كثيرا ما تأتي في قضايا خاصة وأوضاع معينة.

ومثال أسباب الورود حديث جابر ﷺ عند الشيخين: «**سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي**»[1]، فظاهره النهي عن تكنّي أيّ أحدٍ بأبي القاسم في كل زمان ومكان، ولكن ورد عند البخاري عن أنس ﷺ قال: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي**»[2].

فهذا يدل على أن النهي مقصور على زمنه ﷺ حتى لا يحدث التباس عند الدعاء ونحوه، ولهذا لم يمتنع المسلمون والعلماء عن التكنية بأبي القاسم عبر العصور الإسلامية ولم يجدوا في ذلك حرجا، ولم ينكر عليهم أحد[3].

وتعرف أسباب الورود بالرجوع إلى المصادر الأصلية، وقد حدثت محاولات لجمع أسباب ورود الحديث منها: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف لكمال الدين إبراهيم بن محمد الشهير بابن حمزة الحسيني (ت1200هـ)، واللمع في أسباب الحديث، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت911هـ) ولكنها لا تغني عن المصادر الأصلية.

ومثال المناسبات التي وقع فيها التطبيق العملي للسنة القولية من قبل الصحابة ما فهمه وعمل به الصحابي أبو بكرة الأنصاري ﷺ، إزاء حديث النبي ﷺ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**»[4].

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، رقم: 2120، 66/3، ومسلم في كتاب الآداب، باب النهي عَنْ التكنّي بأبي القاسم، رقم:2133، 170/6.

[2] أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، رقم: 2120، 66/3.

[3] ينظر: القرضاوي، يوسف، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، ص29.

[4] أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، رقم: 4425، 8/6. وأبو بكرة هو نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي، صحابي، أقام بالبصرة وتوفي بها سنة 52هـ.

حيث قال: «**لَقَدْ نَفَعَنِي اللهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَمَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**»[1]، وزاد الترمذي: قال أبو بكرة: «**فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ يَعْنِي الْبَصْرَةَ، ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَعَصَمَنِي اللهُ بِهِ**»[2]. فمثل هذا يستفاد منه في الاستنباط كما هو واضح.

**4 - 6. العناية بالقواعد الأصولية في استنباط الأحكام:**

كإعمال قاعدة العموم في قوله ﷺ: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**» وإعمال قاعدة النهي إذا كان نهيا لذاته أو نهيا لوصف خارج في مسائل كثيرة، ومثاله النهي عن نكاح الشغار، هل يفيد بطلان العقل إذا وقع أم يفيد فساده كما في اصطلاح الحنفية، وعندئذ يمكن إصلاحه بمهر المثل مثلا؟

وكإعمال قاعدة حمل المطلق على المقيّد في أحاديث الإسبال وجرّ الثياب، فقد ورد عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ**»[3]. وهو لفظ مطلق، لكن جاء مقيّدا بقصد الخيلاء وهو علة النهي، كما في حديث «**مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[4].

**4 - 7. الربط بين الأحاديث والآيات القرآنية في الاستنباط:**

معلوم أن السنة منها ما جاء مؤكدا لما في القرآن، ومنها ما جاء مجددا، ومنها ما جاء شارحا ومفصلا، ولا ريب أن مصدرهما واحد، لذا لا يمكن أن يكون بينهما تعارض. وإن بدا في الظاهر وجب إزالته بالجمع والتوثيق أو غير ذلك ومما يترابط من الآيات والأحاديث في الاستنباط الفقهي قوله تعالى: ﴿**قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [الأنعام:145].

---

[1] السابق، نفسه.

[2] أخرجه الترمذي، وصححه، أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، رقم: 2262، 111/4.

[3] أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب اللباس، باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار، رقم: 5787، 141/7.

[4] أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب اللباس، باب من جرّ إزاره من غير خيلاء، رقم: 5784، 141/7.

مع بعض الأحاديث كقوله ﷺ: «**كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ**»[1].

فقد ذهب ابن عباس فيما حكاه عنه ابن عبد البر، وعائشة وابن عمر على رواية عنه فيها ضعف، والشعبي وسعيد بن جبير إلى حِلّ لحوم السباع مستدلين بالآية المذكورة[2].

والواقع أن البحث في سياق الآية ومناسبتها يفضي إلى حقيقة ما عني بها، وهو غير الظاهر المتبادر من الحصر، إنما قال المفسرون: إن الآية وردت في الكفار الذين يحلون الميتة والدم ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، ويحرمون كثيرا مما أباحه الشرع، وكان الغرض من الآية بيان حالهم وأنهم يضادّون الحق، فكأنه قيل: ما حرم إلا ما أحللتموه مبالغة في الرد عليهم[3].

وقد كان دأب الإمام البخاري الربط بين الآيات والأحاديث والإشارة إلى ما يستنبط من مجموعها من الأحكام في ترجمات الأبواب، كترجمته لباب الكفاءة في الزواج بقوله: باب الأكفاء في الدين وقوله تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا**﴾ [الفرقان:54][4].

**4 - 8. العناية بالتعليل الفقهي للحديث النّبويّ:**

وبخاصة في ما تستقل به السنة من أحكام، مما نجد فيه اختلافا واسعا بين العلماء، وهو اختلاف يتعدى إلى فروع كثيرة من المقيسات، وهذا باب قويم من أبواب الاستنباط جدير بالعناية، ومن أمثلة ما اختلف فيه العلماء بسبب العلة الفقهية ما يأتي:

- علة النهي عن الشغار: فقد اختلف العلماء في هل يعتبر في الشغار الممنوع ظاهر حديث ابن عمر ﷺ قال: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى عَنِ الشِّغَارِ. وَالشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ**»[5]؟

---

[1] أخرجه مسلم عن أبي هريرة، كتاب الصيد والذبائح وما يأكل من الحيوان، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، رقم: 1923، 60/6.

[2] ابن عبد البر، التمهيد، 147/1، والصنعاني، سبل السلام، 505/2.

[3] الصنعاني، سبل السلام، 505/2.

[4] صحيح البخاري، 7/7.

[5] أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الشغار، رقم: 5112، 12/7، واللفظ له، ومسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الشغار وبطلانه، رقم: 1415، 139/4.

فإن فيه وصفين: أحدهما تزويج كل من الوليين وليته الآخر بشرط أن يزوجه وليته. والثاني خلو كل من المرأتين من الصداق[1].

فهل العلة هي الوصفان معا أم أحدهما؟ هل العلة هي التعليق والتوقيف، فكأنه يقول: لا ينعقد لك نكاح ابنتي حتى ينعقد لي نكاح ابنتك؟ كما قال القفال الشافعي، أم العلة هي ترك ذكر المهر كما قال الإمام أحمد؟ أم العلة هي التشريك في البضع كما رجح أبو البركات ابن تيمية؟!

- ما علة النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها في حديث أبي هريرة ﷺ عند البخاري ومسلم؟

لقد ورد التصريح بالتعليل في رواية ابن حبان عن ابن عباس وزاد فيه: «**إِنَّكُنَّ إِذَا فَعَلْتُنَّ ذَلِكَ قَطَعْتُنَّ أَرْحَامَكُنَّ**»[2]. وفي رواية للطبراني: بلفظ: «**إِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ قَطَعْتُمْ أَرْحَامَكُمْ**»[3].

فما المقصود بقطيعة الرحم ههنا؟ هل المقصود بذلك أنه إذا جمع الرجل بينهما صارا من نسائه كأرحامه فيقطع بينهما بما ينشأ بين الضرائر من التشاحن؟! أم المقصود شيء آخر.

إذا صحت رواية ابن حبان، وكان المقصود هو مخافة القطيعة، فلا شك أن مجرد مخافة القطيعة لا يستلزم حرمة النكاح، وإلا لزم حرمة الجمع بين بنات عمين وخالين، لوجود علة النهي في ذلك.

والجواب لهذا الإشكال أن نقول: إما أن تكون العلة شيئا آخر غير هذا، وإما أن يكون لقطيعة الرحم معنى آخر غير ذلك الظاهر الذي فهموه، فإن هذا المعنى اتخذه بعض الخوارج والشيعة والروافض سببا في حمل النهي الوارد على الكراهة دون التحريم.

---

[1] ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، ص394.

[2] صحيح ابن حبان، كتاب النكاح، باب حرمة المناكحة، ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل، رقم:4116، 426/9. وهذه الزيادة أشار إلى حسنها ابن حجر في التلخيص الحبير، 367/3.

[3] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم: 11931، 337/11. وهذه الزيادة أشار إلى حسنها ابن حجر في التلخيص الحبير، 367/3.

ومن هنا لزم التحقيق في العلة التي هي مناط النهي الذي يفيد التحريم كما في رأي الجمهور.

- التحقيق في العلل القاصرة والمتعدية، لأن الأصل في العلل هو التعدية بالقياس، لكن قد يقوم الدليل على قصرها على الأصل دون الفرع.

ومن ذلك علة الترخيص في المتعة على عهد رسول الله ﷺ في عدة مواطن بعد ثبوت النهي عنها. والتحقيق يفضي إلى أن العلة هي الحال الشديد من العزوبة والانقطاع في الأسفار والغزو وما يلقاه المجاهدون في الحروب من العنت، لكن لا يمكن القول بتعدية الحكم عند وجود العلة بعد عهد النبي ﷺ بثبوت النسخ في حديث مسلم وأحمد عن سبرة الجهني رضي الله عنه **«أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الِاسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ..»**[1]، وكان ذلك في فتح مكة.

- ومن أمثلة الاختلاف في العلل الفقهية تباين أقوال الفقهاء في على تحريم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير. فقال أبو حنيفة كل ما أكل اللحم فهو سبع حتى الفيل واليربوع والضبع والسنور، وظاهر أن أبى حنيفة يعلل بأكل اللحم، لكن الفيل واليربوع لا يأكلان اللحم. وقال الشافعي يحرم من السباع ما يعدو على الناس كالأسد والذئب والنمر، دون الضبع والثعلب لأنهما لا يعدوان على الناس[2].

فهذا الخلاف يستدعي البحث عن التعليل السليم والأصلح.

- هل يمكن أن تتعدد العلل في الحكم الواحد؟ الناظر في بعض الأحكام يرى أنه لا يمكن أن يجزم بأن لها علة واحدة، وأنه لابد من تعدد العلة للحكم الواحد، فقد تغيب علة، ولا يرتفع معها الحكم لوجود علة أخرى مؤثرة في الحكم.

ومثال ذلك ما نص عليه حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: **«لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ»**[3].

---

[1] أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثُمَّ نسخ، رقم: 1406، 132/4.

[2] الصنعاني، سبل السلام، 72/4.

[3] أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب المتفلّجات للحسن، رقم: 5931، 164/7، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والواشمة والمستوشمة، رقم: 2125، 166/6.

ففيه تعليلات:

**الأول:** طلب الحسن، يعني من غير ضرورة ملحة، وإنما ترفها ومغالاة في التجمّل، فإنّه إن كان لضرورة مرض أو نحوه جاز، كما دل عليه حديث ابن مسعود ﷺ، قال: «**نَهى عَنِ النَّامِصَةِ، وَالْوَاشِرَةِ، وَالْوَاصِلَةِ، وَالْوَاشِمَةِ إِلَّا مِنْ دَاءٍ**»[1].

**والثاني:** التغيير لخلق الله، كأن المغير لم يرض بصنع الله فعمد إلى تبديله وتغييره.

والمقصود بالتغيير، هو الدائم الذي لا يعود إلى أصله مع الأيام لذلك لا حرج في الحناء ونحوها.

قال الشوكاني: "قيل وهذا إنما هو في التغيير الذي يكون باقيا، فأما ما لا يكون باقيا كالكحل ونحوه من الخضابات فقد أجازه مالك وغيره من العلماء"[2].

الثالث: وقد علل العلماء أيضا بالتدليس والغش، كما قالوا في حديث أسماء بنت أبي بكر ﷺ عند مسلم، قالت: «**جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِيَ ابْنَةً عُرَيِّسًا أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُهُ؟ فَقَالَ: لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ**»[3].

وعلى كل فإن هذه المسألة تحتاج إلى بحث واستقصاء لتأكيد القول فيها أو استبعاده. والله أعلم.

---

[1] أخرجه أحمد في مسنده، رقم: 4024، 918/2. قال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

[2] الشوكاني، نيل الأوطار، 244/6.

[3] أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والواشمة والمستوشمة، رقم: 2122، 165/6.

**4 - 9. الخلاصة والترجيح:**

لا شك أن الباحث يتعرض إلى الخلاف الفقهي ومبناه للاتجاهات الفقهية عند العلماء وفي المذاهب، ويحتاج آخر الأمر إلى ترجيح بعض الأقوال على بعض، وهنا ينبغي التنبيه على أن الخلاف نوعان:

- خلاف على أقوال لا يمكن أن يصح جميعها، لأنها متعارضة على سبيل التمانع، كالخلاف بين القول بالجواز والقول بالتحريم مثلا، فهنا لا مناص من الترجيح، ولا يطلب من الأستاذ أو الباحث الترجيح في كل شأن، فقد لا يتكون لديه رأي في كلّ مسألة، وإنما يفتح الأذهان إلى النظر والتأمل والبحث.

- خلاف إلى أقوال على سبيل التنوع لا التمانع، كالخلاف بين القول بالجواز والاستحباب مثلا، وهنا جائز أن يصح جميعها ولا يلزم الترجيح.

**5. خاتمة:**

الحمد لله تعالى وبعد.. فقد دار هذا البحث حول دراسة أحاديث الأحكام، مفهومها وأهميّتها وفوائدها، وقواعدها وخطواتها عند القدماء والمحدثين، واستخلاص أهمّ المعالم المنهجية المتبعة عندهم، واقتراح بعض الإضافات العلمية والمنهجية المساعدة على الاستفادة من السنة النبوية في مجال استنباط الأحكام.

وفي خاتمة هذا المقال، أسجل **النتائج** الآتية:

أ. لدراسة أحاديث الأحكام أهمية جُلّى، لطالب العلم والباحث المتفقّه، فهي تكوّن الملكة الحديثية والفقهية معا، وتنمي القدرة على الاستنباط، وتبيّن سبل وصول العلماء إلى الأحكام من أدلتها، وكيفية تنزيل هذه الأحكام على النوازل.

ب. إن دراسة أحاديث الأحكام يزدوج فيها نظران أساسان: الأول: النظر في الإسناد والروايات لتمحيص ما يصلح للاستدلال مما لا يصلح، والثاني: النظر في استنباط الأحكام والفوائد والمقاصد.

ج . بدأ التأليف في أحاديث الأحكام من خلال مدونات السنّة الأولى، كالصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم وغيرها ثم انتقل إلى دور التخصّص، بجمع الأحاديث ذات العلاقة بالأحكام العملية، وبالرغم من ذلك تبقى المدوّنات الأصلية وشروحها معينا لا يستغنى في دراسة أحاديث الأحكام.

د . من المنهجيات الواجب التزامها في دراسة أحاديث الأحكام مقارنة الروايات الواردة في الموضوع الواحد ودراستها قبولا وردًّا ودلالةً وتخصيصا وتقييدا وإجمالا.. ولا تخفى فائدة هذه المنهجية في استنباط الأحكام.

هـ . للتعليل الفقهي للحديث النّبويّ دور مهمّ في استنباط الأحكام من السنة النّبويّة، والاختلاف في ذلك كان ولا يزال سببا من أسباب الخلاف في الفقه والاستنباط.

و . ينبغي الرجوع إلى القرآن الكريم، واستحضار النصوص القرآنية ذات العلاقة بالأحاديث النّبويّة محل الدراسة، وفهم نصوص السنة في ضوء نصوص القرآن الكريم.

ح . أسباب ورود الحديث تقابل أسباب النزول القرآني، وكلاهما خطوة لازمة في استنباط الأحكام من النصوص، لما تلقيه من ضوء على المعاني المقصودة.

وأوصي بما يأتي:

أ ـ العناية باستخراج منهجيات دراسة أحاديث الأحكام في المصنّفات الكثيرة قديما وحديثا ومقارنتها والاستفادة منها في التعامل مع السنة فهما وتنزيلا.

ب . الاهتمام في التأهيل الفقهي والاجتهادي بمنهجيات دراسة السنة النّبويّة، ومراعاة خصوصياتها وخصائصها في الدلالة على الأحكام، وتميزها عن القرآن الكريم في ذلك.

والله وليّ التوفيق.

## قائمة المصادروالمراجع:


1. أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل (ت241هـ)، ط1، القاهرة: دار المنهاج، 1431هـ/2010م.
2. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1422هـ.
3. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت458هـ)، ط1، حيد آباد، الدكن، الهند، مجلس دائرة المعارف العمانية، 1355/1352هـ.
4. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (ت279هـ)، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، ط2، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395هـ/1975م.
5. التنبكتي، أحمد بابا، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، ط2، طرابلس ليبيا: دار الكتاب، 2000م.
6. ابن حبان، محمد بن حبان البُستي (ت354هـ)، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ/1993م.
7. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، شهاب الدين العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، ط1، القاهرة: مؤسسة قرطبة، 1416هـ/1995م.
8. الحمدان، أحمد بن عبد الله، كتب أحاديث الأحكام التي ألفها الحنابلة، دراسة منهجية، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة المنيا، ع 26، مج3، السنة 2012م.
9. الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت385هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1424هـ/2004م.
10. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت275هـ)، السنن، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية.
11. الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت762هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: محمد عوامة، ط1، بيروت: مؤسسة الريان، جدة: دار القبلة، 1418هـ/1997م.
12. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت1250هـ)، نيل الأوطار شرح منتقى الخبار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط1، القاهرة: دار الحديث، 1413هـ/ 1993م.
13. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير (ت1182هـ)، سبل السلام شرح بلوغ المرام، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي، ط4، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1379هـ/ 1960م.
14. الطبراني، سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، المعجم الكبير، حقيق فريق من الباحثين بإشراف: سعد بن عبد الله الحميد، وخالد بن عبد الرحمن الجريسي د. ط، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د. ت.
15. الطبري، محب الدين أبو جعفر أحمد بن عبد الله الطبري، (ت694هـ)، غاية الإحكام في أحاديث الأحكام، تحقيق حمزة أحمد الزين، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2004م.
16. عتر، نور الدين، إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، ط9، دمشق: دار الفرفور، 1419هـ/1998م.
17. عتر، نور الدين، دراسات تطبيقية في الحديث النّبويّ، ط1، دمشق: دار المصطفى، 2019م.

18. الفاكهاني، أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني (ت734هـ)، رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، ط1، دمشق: دار النوادر، 1431هـ/2010م.

19. ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، برهان الدين اليعمري (ت799هـ)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

20. الفوارعة، آلاء سعيد، أحاديث الأحكام دراسة تأصيلية، رسالة دكتوراه، مخطوطة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنّية، أفريل 2015م.

21. قاروت، نور بنت حسن بن عبد الحليم، مدخل لدراسة أحاديث الاحكام، مجلة جامعة أم القرى للبحوث العلمية– السعودية، العدد 18، السنة 11.

22. القرضاوي، يوسف، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية معه نظرات تحليلية في الاجتهاد المعاصر، ط1، الكويت: دار القلم، 1417هـ/1996م.

23. قومار، لخضر، إطلالة على كتاب شرح الأحاديث المقّربّة للشيخ باي الكنتي، مجلة الدراسات الإسلامية - العدد الثاني - جوان 2013.

24. الكنتي، محمد باي بن عمر، (ت1348هـ)، السَّنَن المبين في شرح أحاديث أصول الدين، (115.114/1). اعتنى به أ. مالك كرشوش، وحميد الكنتي، ط1، الجزائر: وزارة الشؤون الدينية، تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية، 2011م.

25. الكنتي، محمد باي بن عمر، (ت1348هـ)، شرح الأحاديث المقّربّة، من كتاب الجهاد إلى كتاب الأيمان والنذور، تحقيق: بن يمينة محمد، رسالة دكتوراه، جامعة أدرار، 2018/2017م.

26. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت261هـ)، صحيح مسلم، المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

27. النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت303هـ)، حقق بإشراف شعيب الأرنؤوط، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م.

28. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392هـ.